العهود المحمدية

- روى أبو داود والحاكم وغيرهما مرفوعا : [[يقول ا أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خان خرجت من بينهما]] . زاد في رواية رزين : [[وجاء الشيطان]] . وفي رواية للدارقطني : [[يد ا على الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خان أحدهما صاحبه رفعها عنهما]] . وا أعلم .

- (أخذ علينا العهد العام من رسول ا A) أن لا نخون شريكنا ولا من استأمننا على شيء لا بالفعل ولا بالنية فإن ذلك خسارة في الدنيا والآخرة . وسمعت سيدي عليا الخواص C يقول : من خيانة الشريك أن يعزم على أن يميز نفسه على شريكه بشيء ولو لم يفعل فإن البركة ترفع بمجرد هذه النية ولو لم يتخصص بشيء ثم يصير الشريك يحلف با وبالطلاق أنه ما أخذ من ذلك شيئا ولا واكس عليه فيتحير الناس في ذلك والحال أن البركة إرتفعت بمجرد النية المذكورة لكونها خيانة وهذا العهد لا يقدر على العمل به إلا أكابر الأولياء الذين تخلقوا بالرحمة على العالم حتى صاروا أشفق على المسلين من أنفسهم بحكم الإرث في المقام لرسول ا A . فاعلم أن كل من لا يعلم من نفسه القدرة على عدم وقوعها في الخواطر المذكورة فليتاجر لنفسه ولا يشارك أحدا فإن في ذلك ضررا عليه وعلى شريكه بارتفاع البركة شاء أم أبى : وا عليم حكيم